لازمان بعضهم ان هذه الادوات بالنظر لموضوعها ستة اقسام وللفاضل الكلام
وهي بالنظر الى الخلاف في حقيقتها اربعة اقسام الاول ما هو حرف بالاتفاق
وهو ان والثاني ما هو اسم بالاتفاق وهو الباقي ما عدا اذما ومهما الثالث ما
فيه الخلاف والاصح انه حرف وهو اذما الرابع ما فيه خلاف ايضا والاصح انه
اسم وهو مهما ثم ما هو اسم ان وقع على زمان او مكان فظرف او حدث فمفعول
مطلق والا فان وقع بعده فعل لازم فمبتدا وخبره جملة الشرط على ما صححه
في المغني او متعد واقع عليه فمفعول به او على ضميره او متعلقه فاشتغال
وكذا القول في اسماء الاستفهام **ويسمى الفعل الاول** من الفعلين المجزومين
باحد هذه الادوات **شرطا** لتعلق الحكم عليه **ويسمى الثاني** منهما
جوابا لانه مترتب على الشرط كما يترتب الجواب على السؤال **وجزاء** ايضا لان
مضمونه جزاء لمضمون الشرط وتسميته جوابا مجاز وكذا جزاء لان الجزاء هو
الفعل المترتب على فعل آخر ثوابا عليه او عقابا وهذه مفقودة هنا واسقط
من الجوازم ما ذكره بعضهم وهو اذا وكيفما ولو لان المشهور في اذا انها لا تجزم الا في الشعر
خاصة كقوله وَاِذَا تُصِبْكَ مِنَ الحَوَادِثِ نَكْبَةٌ فَاصْبِرْ فَكُلُّ غَمَامَةٍ فَسَتَنْجَلِي
وفي كيفما عدم الجزم لعدم السماع بذلك واجاز الكوفيون الجزم بها
قياسا على غيرها وكذا اجاز الجزم بها مع ما وبدون ما واما لو فالاصح انها
لا تجزم اصلا ومن اجازه خصه بالشعر كقوله
لَوْ يَشَا طَارَ بِهَا ذُو مَيْعَةٍ لَاحِقُ الآطَالِ نَهْدٌ ذُو خُصَلْ
وعلم من كلامه ان الجزم بحيث واذ مخصوص بما فان اتى ما بعدهما كما لعطف
به وهو الاصح واما غيرهما فهو قسمان قسم لا يلحقه ما وهو من وما ومهما
واني وقسم يجوز الامران وهي اين وان واي ومتى وايان وما ذكره ان هذه
الادوات جازمة للشرط والجواب معا هو مذهب سيبويه ومحققي اهل البصرة
واعترض بان الجازم كالجار فلا يعمل في شيئين وبانه ليس لنا ما يعمل عمله
الا ويختلف كرفع ونصب **واجيب** بالفرق بان الجازم لما كان لتعليق
حكم على آخر عمل فيهما بخلاف الجار وبان تعدد العمل فيه عدمه من غير

اختلاف

اختلاف كمفعولي ظن ومفاعيل اعلم وقيل ان الشرط مجزوم بالادات والجواب
مجزوم بالشرط واختاره ابن مالك في التسهيل وقيل ان الادات والشرط كلاهما
جزما الجواب كما قيل ان الابتداء والمبتدا كلاهما رفع الخبر وقيل ان الشرط وان
الجواب تجازما كما قيل ان المبتدا والخبر ترافعا **وان لم يصلح الجواب لمباشرة ان**
الادات اي الادات الشرط كان كان جملة اسمية او فعلية فعلها طلبي او جامد
او منفي بحرف نفي غير لا ولم او مقرون بقد او حرف تنفيس **قرن بالفاء** وجوبا
ليحصل الربط بين الجواب وشرطه وخصت الفاء بذلك لما فيها من معنى السببية
ولمناسبتها للجزاء معنى من حيث ان معناها التعقيب بلا فصل كما ان الجزاء يتعقب
على الشرط كذلك فان صلح لذلك امتنع دخولها عليه نعم ان كان مضارعا
مثبتا او منفيا بلا فوجهان كما في الكافية لابن الحاجب وجزم به الرضي وما
ذكره قانون كلي حسن في ضبط ما تدخله الفاء وقد سبقه اليه ابن مالك قال
ابن حيان هذا احسن واقرب مما ذهب اليه بعض اصحابنا من تعداد ما تدخله
الفاء فالجملة الاسمية نحو **وان يمسسك بخير فهو على كل شيء قدير** والفعلية
التي فعلها طلبي نحو ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وقس عليه بقية
انواع الطلب المتقدمة منه والنهي وفعلها جامد نحو ان ترن انا اقل منك مالا وولدا ف
فعسى ربي والمنفي نحو وما تفعلوا من خير فلن تكفروه ونحو فان توليتم فما سالتكم
من اجر والمقرون بقد نحو ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل او حرف تنفيس نحو وان
خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله وقد تحذف الفاء ضرورة كقوله
مَنْ يَفْعَلِ الحَسَنَاتِ اللهُ يَشْكُرُهَا او ندورا كقوله عليه الصلاة والسلام
فان جاء صاحبها والا استمتع بها ولا يختص حذفها بما اذا كان الجواب جملة اسمية
بدليل هذا الحديث وقوله
وَمَنْ لَا يَزَلْ يَنْقَادُ لِلْغَيِّ وَالهَوَى سَيُلْفَى عَلَى طُولِ السَّلَامَةِ نَادِمَا
والربط بها متعين في غير الجملة الاسمية واما فيها فيكون بها كما تقدم **او باذا**
الفجائية لشبهها بالفاء لكونها لا يبتدا بها ولا تقع الا بعد ما هو متعقب بما
قبلها نحو **وان تصبهم سيئة بما قدمت ايديهم اذا هم يقنطون** لا كي لا بد في